كان نطوعا الا انه مكروه وان افسد لا قضا عليه
لدخول الاسقاط في عزيمته وفي هذا القدر كفاية
والله اعلم سئل في تعريف قواعد الشرع ومعالم
م الدين وما تعريف الدين وما الاستدلال وهل الالهام
من الحجج الشرعية وما حده وما الجهل وما اليقين
وما الظن وما الشك وما التقليد وما الخلق
وما الهداية في عرف الفقهاء من اهل السنة والمعتزلة
وما الفقه في اصطلاح العلما واصطلاح الصوفية
وما العلم وما ظاهر الرواية وما الاحتياط وما
ب القياس وما الاستحسان وما الاجماع وما استصحاب
الحال وما السلف وما الخلف وما البرهان وما الوهم
وما الدليل وما التعليل وما الاحتيا وما المركب
وما البسيط وهل وردت السنة بسبب الدنيا
يد او بعدم سببها اجاب بما نصه في شرح العقائد
للشرع قواعد الشرع هي معالم الدين اصلها الكتاب
والسنة والاستدلال علي ان لنا صانعا موجبا
عالما قادرا متكلما مرسلا للانبيا فهذه الامور
لابد من معرفتها لما ان مبنى الشرايع والكلام عليها
والدليل هو الكتاب والسنة والاجماع واما الدين
فهو وضع الاهي سايق لذوي العقول باختيارهم
المحمود الي الخير بالذات والقياس والجواب

عن

عن مسئلة الخلاف نعم لا لما افاده السعد ايضا
هو النظر في الدليل وهو الذي يمكن التوصل بصحيح
النظر فيه الى العلم بمطلوب خبري وقيل هو الذي
يلزم من العلم به علم بشي اخر واما الالهام فليس هو من الحجج
الشرعية وانما هو القا معنى في القلب بطريق
الفيض فليس من اسباب المعرفة كذا عرفه السعد
واما الجهل فهو تصور الشي على غير ما هو به واليقين
عكسه والظن الطرف الراجح والشك استوا الطرفين
والتقليد اخذ قول الغير من غير دليل والفقه
عرفه الامام ابو حنيفة هو معرفة النفس ما لها
وما عليها وقال في الكشاف في تعريفه هو العلم بالقواعد
التي يتوصل بها الي استنباط الاحكام الشرعية
الفرعية عن ادلتها التفصيلية وقال صدر الشريعة
بل هو العلم بكل الاحكام الشرعية الذي ظهر نزول
الوحي بها والذي انعقد الاجماع عليها من دليلها
مع ملكة يصدر بها عن النفس افعال بسهولة من غير
سبق روية كذا في اصول الفقه واما الهداية
قال الكشاف هي الدلالة الموصلة الي المطلوب وهذا
علي اصطلاح المعتزلة وعلي تعريف اهل السنة والجماعة
الدلالة علي طريق يوصل الي المطلوب سوا حصل الوصول
بالاهتدا او لا كذا في اصول الفقه واما العلم فعرفه

Copyright © King Saud University